145325 - إذا لم يستطع الزواج فهل له أن يصوم يوميا

السؤال

لقد قرأت جواب السؤال رقم 21979 , ولكن لا أعرف هل يجوز الصيام كل يوم للتطوع المقيد بحال الشخص كالذي لم يتزوج إلى الآن ؟

الإجابة المفصلة

تقدم في الجواب رقم (21979)أن
التطوع بالصوم مطلق ومقيد ، وأن المقيد على أنواع ، فمنه المقيد بزمن كالاثنين
والخميس ، وثلاثة أيام من كل شهر ، ومنه المقيد بحال الشخص ، كالشاب الذي لم يستطع
الزواج كما في حديث عَبْد اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لا نَجِدُ شَيْئًا فَقَالَ لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ
اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ
لِلْفَرْجِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ
) رواه البخاري (5066) ومسلم (1400) فإن مشروعية الصيام في حقه تتأكد مادام أعزب ،
ويزداد التأكد كلما ازدادت المثيرات له ، من غير تحديد بأيام معينة .

والأفضل له أن يصوم يوما ويفطر يوما ، كصوم داود عليه السلام ، فإنه أفضل الصوم .

روى البخاري (1976) ومسلم (1159) أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بن العاص قَالَ
أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ :
وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عِشْتُ . فَقُلْتُ
لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي !! قَالَ : (فَإِنَّكَ لَا
تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ
صِيَامِ الدَّهْرِ) . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ : (
فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ) قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ
ذَلِكَ ؟ قَالَ : (فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ
عَلَيْهِ السَّلَام ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ) . فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ

أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ) .

وأما الصوم جميع الأيام – غير يومي عيد الفطر وعيد الأضحى وأيام التشريق – فهذا يسمى صوم الدهر ، وقد اختلف العلماء فيه ، فمنهم من كرهه ، ومنهم من حرمه ، ومنهم من استحبه ، والراجح أنه مكروه ، وينظر : سؤال رقم(144592).

والله أعلم .